

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٥٦٨/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٥٩١



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٩ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء بإسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز / المدعى عليه /
المميز عليه / المدعي /

ادعى المدعي لدى محكمة بداءة الموصل ان له بذمة المدعى عليه مبلغا مقداره ستمائة وخمسة وثمانون مليون وذلك عن قيمة قرضة حسنة واعمال تجارية وبالرغم من المطالبة المستمرة له بتسديد المبلغ الا انه ممتنع عن ذلك لذا طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بالزامه بتأديته المبلغ أعلاه وتحميله الرسوم والمصاريف قررت المحكمة ابطال عريضة الدعوى بخصوص المطالبة بمبلغ مقداره مائة وخمسة وثمانون مليون دينار وحصر الدعوى بباقي المبلغ اعلاه أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٢٠٢٥/٧٤٥٤/ب في ٢٠٢٥/١٠/٢٧ حكما حضوريا بالزام المدعى عليه بتأديته للمدعي مبلغا مقداره خمسمائة مليون وتحميل الطرفين الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به وكيله تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١١/٢٦.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون، ذلك ان التحقيقات التي أجرتها محكمة الموضوع انتهت إلى ثبوت مشغولية ذمة المدعى عليه (المميز) للمدعي (المميز عليه) بالمبلغ المحكوم به والثابت بموجب وصل الأمانة عن قيمة بيع مواد بناء لذا يكون لدعوى المدعي سندها القانوني، عليه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٩ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. حذيفة.